



مدير مخبر المراقبات الثالثة

ظاهري بين هذه الحقوق تكشّف تأثير ما تتمتع به الصحافة ووسائل الاعلام المُصرّفة وساحتها في تفود ضخم، فضلاً عما تتمتع به هذه الصحافة وغيرها من وسائل الاعلام أيضاً من حق في نشر الاجراءات القضائية ببناء على العلانية التي تتمتع بها هذه الاجراءات.

ويشير هذا التناقض الظاهري بين الحقوق التي يحميها القانون مشكلة تحديد نطاق كل منها، ومشكلة الموازنة بين الحق في حرمة الحياة الخاصة والحق في حرية الرأي والتعبير. فإن كان المساس بالحق في حرمة الحياة الخاصة مما يقع تحت طائلة التجريم، فإن تحديد النطاق المسموح به للإجراء هذا المساس يتوقف على المفاضلة بين قاعدتين: قاعدة تحقق المصلحة الخاصة للفرد وهي حماية حياته الخاصة، وقاعدة تحقق المصلحة العامة وهي حماية حرية الرأي سواء في صورة حرية الصحافة، أو في صورة حق النقد أو حرية البحث العلمي.

وهو ما يؤدي إلى طرح الإشكال الآتي: إلى أي مدى يسود حق الجماعة في حرية الرأي والتعبير على حق الفرد في حرمة حياته الخاصة؟

يعرض لكثير من الموضوعات سواء أتعلق بالنشاط العام للأشخاص أم بنشاطهم الخاص. والمحور في كل ذلك هو مدى اهتمام الجمهور والرأي العام بهذه الموضوعات بعض النظر عن طبيعتها أو فحواها. فمن هذه الموضوعات الأحداث السياسية سواء كانت داخلية أو خارجية، وكذلك الأحداث الاقتصادية والاجتماعية سواء داخل الدولة أو خارجها. ولا يقتصر النشر على ذكر الأنباء بل يمتد إلى التعليق وإبداء الرأي. وفي غمار ذكر الموضوعات التي تهم الجمهور والرأي العام، يمتد التناول إلى أخبار تتعلق بسلوك الأفراد وحياتهم الخاصة مما يقع في نطاق أسرارهم. فالصحافة وغيرها من وسائل الإعلام لا يقتصر على نشر الأنباء والأفكار بعيدة عن هذه الأسرار، بل إنها تتسابق في عرض ما يهم الجمهور ويشفى غليله، ولا شك أن هذا ينطوي على علانية من شأنها إفشاء أسرار الأفراد وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى المساس بحقوق الأفراد في حياتهم الخاصة.

إن كان القانون والشريعة الإسلامية كفلا حماية حرية الرأي والتعبير متمثلة في حرية الصحافة والحق في النقد، ولكن ممارسة هذين الحقين قد تصطدم بالحق في احترام الحياة الخاصة للأفراد. وقد تجلّى ذلك في تناقض

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



تنظيم اليوم التراثي الوطني الموسوم بـ

"الحق في حرمة الحياة الخاصة وحرية الرأي والتعبير"

26 نومبر 2018

الرئيس الشرفي لليوم الدراسي: أ.د. السعيد دراجي

مدبّري الـيـوم الـدراـسيـ: أـدـ. لـدـرـع كـمـال عـمـيد كـلـيـة الشـرـيعـة وـالـاقـتصـاد - وـأـدـ/ عبد القـادـر جـدي مدـبـر مـخـبـر الـدـرـاسـات الشـرـيعـة .

رئيس اللجنة العلمية: د.زهرة بن عبد القادر.

إشكالية اليوم الدراسي: أدت حرية الإعلام كصورة من صور حرية التعبير، إلى انتشار الأنباء والأفكار حتى أصبحت تصل بسهولة إلى الملايين في كل مكان في لحظات. وقد ساعد التطور التكنولوجي لوسائل الإعلام على سهولة نشر المعلومات بطريقة فعالة. والتناول الإعلامي إذ يرد على الأنباء والأفكار

### شروط المشاركة:



- يجب أن يتضمن الملخص المداخلة: ملخص للسيرة الذاتية للمتدخل (التخصص ، موضوع المذكرة ، إشكالية وخطة مبنية للبحث: كلية الشريعة و الاقتصاد )
- أن تكون المداخلة في أحد محاور الملتقى.
- لا يزيد عدد صفحات المداخلة عن 15 صفحة.
- أن يكون نوع الخط بالعربية Simplifiedarabic بحجم 14، وباللغة الأجنبية Times News Roman بحجم 12، والهواش في آخر كل صفحة من المداخلة.
- آخر أجل لإرسال الملخصات: 2018/10/25 . والرد يكون في أجل أقصاه يوم : 2018/10/30
- آخر أجل لاستقبال المدخلات كاملة يوم: 2018/11/15
- لا تقبل المدخلات الثانية إلا بالنسبة لطلبة الدكتوراه.
- ترسل الملخصات والمدخلات على البريد الإلكتروني للملتقى: zahrabenabdelkader1@gmail.com
- لا يكون الرد إلا على المدخلات المقبولة.

### أعضاء اللجنة العلمية

- 01- د.ليلي بعتاش ، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة
- 02- د. الكاهنة زاوي ، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة
- 03- د. سعاد قصعة ، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة
- 04- د.ليندة بومحراث ، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة
- 05- د.خلفة عبد الرحمن، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة
- 06- د. بولحمر يسین ، جامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة
- 07- د. بولحمر ياسين ، جامعة الأمير عبد القادر ، قسنطينة

### رئيس اللجنة التنظيمية :

د.شبيبة سفيان .

### أعضاء اللجنة التنظيمية :

- أ. ط.د إيمان قارة
- ب. ط.د زهرة جقريف
- ت. ط.د خطيب الخنساء
- ج . ط.د بوعزة ايتسام

محاور اليوم الدراسي:

**المحور الأول: الإطار المفاهيمي لحرية الرأي التعبير والحق في حرمة الحياة الخاصة:**(مفهوم حرية الرأي والتعبير-مفهوم الحق في حرمة الحياة الخاصة).

**المحور الثاني: الموازنة بين الحق في الخصوصية وحرية الإعلام:**(-الخصوصية والممارسة الأخلاقية للإعلام- الحق في النقد والحق في الخصوصية).

**المحور الثالث: قرينة البراءة وضوابط الممارسة الإعلامية.**(قرينة البراءة وحرية الإعلام - ضوابط الممارسة الإعلامية ومشروعية نشر أخبار الجرائم. (الإجراءات السابقة على المحاكمة - مرحلة المحاكمة - مرحلة الحكم).

**المحور الرابع: الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة في مواجهة حرية الرأي والتعبير:** فعالية الإجراءات الوقائية لحماية الحق في حرمة الحياة الخاصة- المسؤولية المدنية المترتبة عن المساس بحرمة الحياة الخاصة-الحماية الجنائية.